



تاريخ الإيداع:
 رقم الإيداع:

طلب شهادة التسجيل في الرسم المهني

المديرية الجهوية أو الإقليمية ل:
.....
تقسيمة:

الإسم العائلي و الشخصي أو العنوان التجاري:
عنوان النشاط المهني :
المقر الاجتماعي أو الموطن الضريبي :
النشاط المهني :
تاريخ الشروع في مزاولة النشاط المهني: / / / / / / / / / / / / / / / / / / /
رقم السجل التجاري
رقم البطاقة الوطنية للتعرف أو بطاقة الإقامة: / / / / / / / / / / / / / / /
رقم التعريف بالرسم المهني: / / / / / / / / / / / / /
الفاكس :
البريد الإلكتروني:
الهاتف :

موضوع الطلب

- إحداث شخص طبيعي أو معنوي
- موضوع آخر - توضيح الموضوع :

الوثائق التي يجب إرفاقها بالطلب:

شخص طبيعي أو معنوي سبق إحداثه

- يملاً مطبوع الطلب ثم يبورخ ويوقع .

إحداث شخص طبيعي

- نسخة من عقد الكراء المسجل والمصادق عليه ؛
- أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛
- أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛
- أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف أو من بطاقة الإقامة ؛
- نسخة من الترخيص اللازم لمزاولة النشاط (بالنسبة لأنشطة المنظمة).

إحداث شخص معنوي جديد

الشركات المجهولة الإسم

الشركات ذات المسؤولية المحدودة

شركات التضامن و الشركات التوصية

- نسخة من عقد الكراء المسجل والمصادق عليه ؛
- أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛
- أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛
- أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*؛
- نسخة من النظام الأساسي للشركة مسجل ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف أو من بطاقة الإقامة أو من جواز السفر أو من السجل التجاري للمتصرف أو ما يعادل السجل التجاري مترجم بالنسبة للأشخاص المعنويين غير المقيمين ؛
- نسخة من الترخيص اللازم لمزاولة النشاط (بالنسبة لأنشطة المنظمة) ؛
- نسخة من محضر تعيين المسير إذا لم يعين في النظام الأساسي (بالنسبة للشركات ذات المسؤولية المحدودة).

التعاونيات	الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي لقيمة المنشورة	الشركات التعاافية
<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من قرار الترخيص المنشور بالجريدة الرسمية ؛ - نسخة من النظام الأساسي للشركة مسجل ؛ - نسخة من البطاقة الوطنية لرئيس التعاونية ؛ - نسخة من عقد الكراء المسجل والمصدق عليه ؛ - أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه ؛ - نسخة من نظام التسيير (بالنسبة لصناديق التوظيف المشتركة) أو نسخة من النظام الأساسي للشركة مسجل (بالنسبة لشركات الاستثمار ذات رأس المال المتغير) ؛ - نسخة من الترخيص المسلم من طرف مجلس أدبيات القيم المنقوله ؛ - نسخة من عقد الكراء المسجل والمصدق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*. 	<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من نظام التسيير (بالنسبة لصناديق التوظيف المشتركة) أو نسخة من النظام الأساسي للشركة مسجل (بالنسبة لشركات الاستثمار ذات رأس المال المتغير) ؛ - نسخة من الترخيص المسلم من طرف مجلس أدبيات القيم المنقوله ؛ - نسخة من عقد الكراء المسجل والمصدق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*. 	<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من عقد الكراء المسجل والمصدق عليه ؛ - أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*.
المجموعات ذات النفع الاقتصادي	المؤسسات القاراء	الشركات الحاصلة على امتياز لإدارة مرفق عام
<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من عقد المجموعة ؛ - نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف المتعلقة بمتصروف المجموعة ؛ - نسخة من عقد الكراء المسجل والمصدق عليه ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*؛ - نسخة من النظام الأساسي للشركة الأم، مترجم إذا اقتضى الحال ؛ - نسخة من محضر تأسيس المؤسسة القارة ؛ - نسخة من الصفة ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*. 	<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من عقد الكراء أو الشراء مسجل ومصادق عليه ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*؛ - نسخة من النظام الأساسي للشركة الأم، مترجم إذا اقتضى الحال ؛ - أو نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*. 	<ul style="list-style-type: none"> - نسخة من عقد الامتياز ؛ - نسخة من توصيل الكراء مصادق عليه من طرف المالك ؛ - أو نسخة من أي سند ملكية (عقار، حق في الإيجار، أو أصل تجاري) ؛ - أو نسخة من عقد التوطين مصادق عليه*.

..... تاريخ
في
صفة الموقع:
توقيع

* يجب أن يحرر عقد التوطين من طرف مالك العقار أو الأصل التجاري أو من طرف شخص مسجل في جدول الرسم المهني دون أن يكون بدوره في حالة توطين. كما يجب أن ينص عقد التوطين على أحكام المادة 93 من مدونة تحصيل الديون العمومية.

ملحوظة:

- بالنسبة للشركات الفعلية، يجب الإدلاء بأي وثيقة تبين الشرك الرئيسي ؛
- بالنسبة للمنشآت ذات شكل قانوني آخر، المرجو الاتصال بمكتب الاستقبال والتنسيق.

ذكير

- يجب الإدلاء بالتصريح بالتأسيس (نموذج ADM050 بالنسبة للأشخاص المعنوبين أو نموذج ADP050 بالنسبة للأشخاص الذاتيين) داخل أجل لا يزيد عن ثلاثة (30) يوما من تاريخ :

 - إما التأسيس إذا كان الأمر يتعلق بشركة خاصة للقانون المغربي أو الاستقرار إذا تعلق الأمر بمنشأة غير مقيمة ؛
 - وإما بداية النشاط إذا تعلق الأمر بخاضعين للضريبة أشخاص ذاتيين أو مجموعات أشخاص ذاتيين حائزين على دخول مهنية.

- يجب الإدلاء بالإقرار بالتسجيل في جدول الرسم المهني (نموذج ADC061) داخل أجل أقصاه ثلاثة (30) يوما الموالية لتاريخ الشروع في مزاولة النشاط.